مقاصد الشريعة الإسلامية

مفهوم المقاصد

ماذا نقصد بالمقاصد ؟

يطلق مصطلح مقاصد الشريعة على الأهداف العامة التي تسعى الشريعة إلى تحقيقها في حياة الناس . وتطلق أيضا على الأهداف الخاصة التي شرع لتحقيق كل منها حكم خاص .

أقسام المقاصد في الشريعة الإسلامية

المقصد العام

هو تحقيق مصالح الخلق جميعا في الدنيا والآخرة ، ويتحقق هذا من خلال جملة أحكام الشريعة الإسلامية .

المقاصد الخاصة

هي الأهداف التي تسعى الشريعة إلى تحقيقها في مجال خاص من مجالات الحياة كالنظام الاقتصادي أو الأسري أو السياسي . . . إلخ . وذلك عن طريق الأحكام التفصيلية التي شرعت لكل مجال على حدة .

مراتب المصالح البشرية

ومصالح الناس من حيث الأهمية على ثلاث مراتب :

الضروريات

وهي ما لا يستغني الناس عن وجودها بأي حال من الأحوال ويأتي على رأسها الكليات الخمس كما سيأتي بيانه .

الحاجيات

وهي ما يحتاج الناس إليه لتحقيق مصالح هامة في حياتم ، يؤدي غيابا إلى المشقة واختلال النظام العام للحياة ، دون زواله من أصوله ، كما يظهر في تفصيلات أحكام البيوع والزواج وسائر المعاملات .

التحسينيات

وهي ما يتم بها اكتمال وتجميل أحوال الناس وتصرفاتهم ، مثل الاعتناء بجمال الملبس وإعداد المأكل وجميع محاسن العادات في سلوك الناس .

الكليات الخمس

اتفق أهل الأديان السماوية وعقلاء بني آدم على أن أهم ما يصلح به حال البشر حفظهم لأمور كلية خمسة ، هي ما يطلق عليه الكليات الخمس (الدين - النفس - العقل - النسل - المال) . وقد جاءت شريعة الإسلام بأحكام وافية لحفظ هذه الضروريات الخمس سواء من حيث الوجود إذ شرعت لها ما يحقق وجودها في التمع ، أو من حيث البقاء والاستمرار بإنمائها وحمايتها من أسباب الفساد والزوال .

أولا حفظ الدين

قدر الإسلام ما للدين من أهمية في حياة الإنسان حيث يلبي النزعة الإنسانية إلى عبادة الله ، ولما يمد به الإنسان من وجدان وضمير ، ولما يقوى في نفسه من عناصر الخير والفضيلة ، وما يضفي على حياته من سعادة وطمأنينة .

نظرا لتلك الأسباب كلها كان الدين ضرورة حياة بالنسبة للإنسان ، قال تعالى :

﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [1] ولذا يقول برجستون " لقد وجدت - وتوجد - جماعات إنسانية من غير علوم وفنون وفلسفات ولكن لم توجد قط جماعة بغير ديانة " ونظرا لتلك الاعتبارات حافظت شريعة الإسلام على الدين ، سواء من حيث غرسه في النفوس وتعميقه فيها ابتداء ، أو من حيث تدعيم أصله وتعهده بما ينميه ويحفظ بقاءه استمرارا ودواما ، وشرعت لذلك الوسائل التالية :

---

(١) سورة الروم آية : ٣٠ .

أ- وسائل حفظ الدين من جانب الوجود :

من وسائل غرس الدين في النفوس ابتداء في الشريعة الإسلامية الوسائل التالية :

١- ترسيخ اليقين بأصول الإيمان وأركانه ، وهي الإيمان بالله ورسله وكتبه وملائكته واليوم الآخر والقدر خيره وشره ، يقول الله تعالى : ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ ﴾ [1] ويقول تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِن قَبۡلُۚ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ١٣٦ ﴾ [2] .

٢- إقامة هذا الإيمان على البرهان العقلي والحجة العلمية ، ومن هنا كانت دعوة الإسلام إلى النظر والتدبر : ﴿ أَوَلَمۡ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَيۡءٖ ﴾ [3] ، وكان نعيه على أولئك الذين لا يتفكرون في الآيات المبثوثة في الكون ﴿ وَكَأَيِّن مِّنۡ ءَايَةٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ يَمُرُّونَ عَلَيۡهَا وَهُمۡ عَنۡهَا مُعۡرِضُونَ ١٠٥ ﴾ [4]

كما شن حملة شعواء على تقاليد الآباء وأخذ المعتقدات من غير نظر ولا برهان ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلۡ نَتَّبِعُ مَآ أَلۡفَيۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَهۡتَدُونَ ١٧٠ ﴾ [5] .

---

(١) سورة البقرة آية : ٢٨٥ .
(٢) سورة النساء آية : ١٣٦ .
(٣) سورة الأعراف آية : ١٨٥ .
(٤) سورة يوسف آية : ١٠٥ .
(٥) سورة البقرة آية : ١٧٠ .

٣- القيام بأصول العبادات وأركان الإسلام من صلاة وزكاة وصوم وحج ، بعد النطق بالشهادتين فهذه العبادات من أهم أسرارها وحكمها أنا تصل العبد بربه وتوثق صلته به مما يرسخ أصل الإيمان في نفسه ويجدده ، يقول الرسول ﷺ فيما يرويه عن ربه ﴿ وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه ، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه ﴾ (١)

ويقول ﷺ ﴿ بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت من استطاع إليه سبيلا ﴾ (٢)

٤- إيجاب الدعوة إلى الله وحمايتها وتوفير أسباب الأمن لحملتها ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾ (٣) ، ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَـٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ ﴾ (٤) ، ﴿ يَـٰبُنَىَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ ۖ ﴾ (٥) ، ﴿ أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يَنْهَىٰ ﴿٩﴾ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰٓ ﴿١٠﴾ ﴾ (٦) ، ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُوا۟ ٱلْمُؤْمِنِينَ

---

(١) البخاري الرقاق (٦١٣٧) .

(٢) البخاري الإيمان (٨) ، مسلم الإيمان (١٦) ، الترمذي الإيمان (٢٦٠٩) ، النسائي الإيمان وشرائعه (٥٠٠١) ، أحمد (٢/٩٣) .

(٣) سورة آل عمران آية : ١٠٤ .

(٤) سورة النحل آية : ١٢٥ .

(٥) سورة لقمان آية : ١٧ .

(٦) سورة العلق : ٩ - ١٠ .

وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُواْ فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٠﴾ ﴾ (١)

ب- وسائل المحافظة على الدين من جانب البقاء

والمقصود بها الوسائل التي انتهجتها الشريعة في المحافظة على الدين بعد حصوله ، لصيانته وإزالة العوائق من طريقه ، وتزكيته في النفوس .

ومن هذه الوسائل : -

١- كفالة حرية العقيدة والتدين وحمايتها فالإسلام لا يكره أحدا على اعتناقه ، ويسمح بتعايش مختلف الأديان داخل دياره وفي رحاب دولته ، ويترك الحرية لأهل الأديان في عقائدهم وممارستهم التعبدية وتصرفاتهم المدنية كما قال ﷺ ﴿ لهم ما لنا وعليهم ما علينا ﴾ بل إن من أهداف الجهاد الإسلامي تأمين حرية الاعتقاد والتدين ، قال تعالى :

﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ ﴾ (٢) .

٢- تشريع الجهاد تمكينا للدين ودرءًا للعدوان وحماية للاعتقاد قال تعالى : ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾ ﴾ (٣) ،

﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ ﴾ (٤) .

---

(١) سورة البروج آية : ١٠ .
(٢) سورة الحج آية : ٤٠ .
(٣) سورة البقرة آية : ١٩٠ .
(٤) سورة النساء آية : ٧٥ .

٣- الالتزام بتعاليم الدين وتطبيقها بعد القناعة با وبذلك تظل للدين حيويته في النفوس وأثره في الوجدان ، ومن هنا قرن الإيمان والعمل الصالح في كثير من نصوص القرآن ، إذ كثيرا ما يرد في القرآن : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ [(١)] .

٤- تشريع عقوبة الردة وذلك حتى يكون الإنسان جادا في اعتناقه للإسلام ، وحتى لا يقدم على الإسلام إلا بعد قناعة تامة ، فالإسلام لا يكره أحدا على اعتناقه . بل إن الله لا يقبل من الدين إلا ما كان نابعا عن قناعة من صاحبه ، فإذا دخله الشخص فمن المفروض أن يكون على قناعة بما اتخذ من قرار ، فإذا ارتد بعد ذلك فمعنى ذلك أنه أحدث بلبلة فكرية وسياسية تضطرب با أوضاع التمع ، ويفقد استقراره الفكري والنفسي المنشود . كما قال تعالى مبينا دعوة المشركين إلى هذه السياسة : ﴿ وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُواْ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓاْ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾ ﴾ [(٢)]

ونظرا لذلك شرعت عقوبة الردة . حماية لجدية الاعتقاد ، وحرمة الدين .

٥- إقامة سياج من الحاجيات والتحسينات كأداء الصلاة جماعة ، كنوافل العبادات المختلفة وبكل هذه التشريعات يتأصل الدين ، ويرسخ في نفس الإنسان وفي التمع ، مما يحقق الأنس والسكينة والخير للفرد والتمع .

ثانيا حفظ النفس

فمن ضروريات الحياة الإنسانية : عصمة النفس وصون حق الحياة .

وقد شرع الإسلام عدة وسائل للمحافظة على النفس :

- فمن جهة الوجود : -

*شرع الزواج من أجل التناسل والتكاثر وإيجاد النفوس لتعمر العالم وتشكل بذرة الحياة الإنسانية في الجيل الخالف ، وقد نوه الإسلام بالعلاقة المقدسة بين الزوجين واعتبرها

(١) سورة البقرة آية : ٢٧٧ .

(٢) سورة آل عمران آية : ٧٢ .

آية من آيات الله ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ (١)

- أما من جهة الاستمرار والدوام : فقد شرع عدة وسائل لحفظ النفس .

١- أوجب على الإنسان أن يمد نفسه بوسائل الإبقاء على حياته من تناول للطعام والشراب وتوفير اللباس والمسكن ، فيحرم على المسلم أن يمتنع عن هذه الضروريات إلى الحد الذي يهدد بقاء حياته . كما اعتبر الحصول على هذه الضروريات هو الحد الأدنى الذي يلزم المتمع ممثلا في الدولة بتوفيره للأفراد العاجزين عن توفيره لأنفسهم ، بل أوجب على الإنسان -إذا وجد نفسه مهددة- أن يدفع عن نفسه الهلاك بأكل مال غيره بقدر الضرورة .

٢- أوجب على الدولة إقامة الأجهزة الكفيلة بتوفير الأمن العام للأفراد ، من قضاء وشرطة وغيرها ، مما يحقق الأمن للمجتمع .

٣- أوجب المحافظة على كرامة الآدمي بمنع القذف والسب ، ومنع الحد من نشاط الإنسان من غير مبرر ، وبذا حمى حريات الفكر والعمل والرأي والإقامة والتنقل وكفلها قال الله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾ ﴾ (٢) .

٤- تشريع الرخص بسبب الأعذار الموجبة للمشقة التي تلحق النفس فينشأ منها ضرر عليها ، ومن ذلك : رخص الفطر في رمضان بسبب المرض والسفر ، وقصر الصلاة في السفر .

٥- حرم الإسلام قتل النفس سواء قتل الإنسان نفسه أم قتله غيره قال الله تعالى :

---

(١) سورة الروم آية : ٢١ .

(٢) سورة الأحزاب آية : ٥٨ .

﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ ﴾ [1] وشنع على هذه الجريمة فاعتبر قتل نفس واحدة : بمثابة قتل الناس جميعا ، قال تعالى : ﴿ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ ﴾ [2] ، ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۚ ﴾ [3] ، ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَـٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ ﴾ [4] وفي الحديث :

﴿ من قتل معاهدا لم يرح ريح الجنة ﴾ [5] (حديث صحيح) .

٦- أوجب القصاص في القتل العمد ، والدية والكفارة في القتل خطأ قال تعالى :

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ﴾ [6] قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾ ﴾ [7] .

٧- إعلان الجهاد حفظا للنفوس وحماية للمستضعفين ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ

(١) سورة النساء آية : ٢٩ .
(٢) سورة المائدة آية : ٣٢ .
(٣) سورة الأنعام آية : ١٥١ .
(٤) سورة النساء آية : ٩٣ .
(٥) البخاري الجزية (٢٩٩٥) ، النسائي القسامة (٤٧٥٠) ، ابن ماجه الديات (٢٦٨٦) ، أحمد (١٨٦/٢) .
(٦) سورة البقرة آية : ١٧٨ .
(٧) سورة النساء آية : ٩٢ .

ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ﴾ [١] .

٨- أوجب على المسلم إنقاذ من يتعرض للقتل ظلما أو يتعرض لخطر إن استطاع أن ينقذه .

٩- كما شرع للإنسان أن يدفع عن نفسه إذا هاجمه من يريد الاعتداء عليه دون تحمل أية مسؤولية إذا مات المهاجم ، وثبت أنه كان يريد الاعتداء عليه .

ثالثا حفظ العقل

للعقل في الإسلام أهمية كبرى فهو مناط المسؤولية ، وبه كرم الإنسان وفضل على سائر المخلوقات ، وتيأ للقيام بالخلافة في الأرض وحمل الأمانة من عند الله ، قال تعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ﴾ [٢] ولهذه الأهمية الخاصة حافظ الإسلام على العقل وسن من التشريعات ما يضمن سلامته وحيويته ومن ذلك :

١- أنه حرم كل ما من شأنه أن يؤثر على العقل ويضر به أو يعطل طاقته كالخمر والحشيش وغيرها قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾ [٣] .

٢- كما شرع العقوبة الرادعة على تناول المسكرات وذلك لخطورتا وأثرها البالغ الضرر على الفرد والتمع .

٣- أنه ربى العقل على روح الاستقلال في الفهم والنظر واتباع البرهان ونبذ التقليد غير القائم على الحجة كما في قوله تعالى : ﴿ أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً قُلْ هَاتُواْ

(١) سورة النساء آية : ٧٥ .
(٢) سورة الأحزاب آية : ٧٢ .
(٣) سورة المائدة آية : ٩٠ .

بُرۡهَٰنَكُمۡۖ ﴾[1] ، ﴿ وَمَن يَدۡعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرۡهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓۚ ﴾[2] ، ﴿ قُلۡ هَاتُواْ بُرۡهَٰنَكُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ١١١ ﴾[3] .

٤- كما دعا إلى تنمية العقل ماديا ومعنويا : ماديا بالغذاء الجيد الذي يقوي الجسم وينشط الذهن ، ومن هنا كره للقاضي أن يقضي وهو جائع ، وفضل تقديم الطعام على الصلاة إذا حضرا معا . أما معنويا فبالتأكيد على طلب العلم واعتباره أساس الإيمان ، قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْۗ ﴾[4] ، ﴿ وَقُل رَّبِّ زِدۡنِي عِلۡمًا ١١٤ ﴾[5]

كما أتاح فرصة التعليم للجميع وجعله حقا مشاعا بين أفراد المتمع ، بل جعل حدا أدنى منه واجبا على كل مسلم ومسلمة .

٥- رفع مكانة العقل وتكريم أولي العقول ففي أكثر من آية من القرآن الكريم ، قال الله تعالى : ﴿ فَبَشِّرۡ عِبَادِ ١٧ ٱلَّذِينَ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقَوۡلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحۡسَنَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمۡ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ١٨ ﴾[6] ، ﴿ إِنَّ فِي خَلۡقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَٱخۡتِلَٰفِ ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ لَأٓيَٰتٖ لِّأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ ١٩٠ ﴾[7] ، ﴿ قُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٩ ﴾[8]

(١) سورة الأنبياء آية : ٢٤ .
(٢) سورة المؤمنون آية : ١١٧ .
(٣) سورة البقرة آية : ١١١ .
(٤) سورة فاطر آية : ٢٨ .
(٥) سورة طه آية : ١١٤ .
(٦) سورة الزمر : ١٧ - ١٨ .
(٧) سورة آل عمران آية : ١٩٠ .
(٨) سورة الزمر آية : ٩ .

٦- تحرير العقل من سلطان الخرافة وإطلاقه من إسار الأوهام ، ومن هنا حرم الإسلام السحر والكهانة والشعوذة وغيرها من أساليب الدجل والخرافة . كما أنه منع على العقل الخوض في الغيبيات من غير سلطان أو علم يأتيه من الوحي المنزل على الأنبياء ، واعتبر ذلك مسببا في هدر طاقته من غير طائل قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيۡرِ سُلۡطَٰنٍ أَتَىٰهُمۡ إِن فِي صُدُورِهِمۡ إِلَّا كِبۡرٞ مَّا هُم بِبَٰلِغِيهِۚ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ﴿٥٦﴾ ﴾ (١)

٧- تدريب العقل على الاستدلال المثمر والتعرف على الحقيقة وذلك من خلال وسيلتين :

أ-الأولى : أنه وضع المنهج الصحيح للنظر العقلي المفيد لليقين ، من هنا كانت دعوته إلى التثبيت قبل الاعتقاد ، قال تعالى : ﴿ وَلَا تَقۡفُ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۚ ﴾ (٢) ، ﴿ هَٰٓؤُلَآءِ قَوۡمُنَا ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةٗۖ لَّوۡلَا يَأۡتُونَ عَلَيۡهِم بِسُلۡطَٰنِۭ بَيِّنٖۖ فَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبٗا ﴿١٥﴾ ﴾ (٣)

ب-الثانية : الدعوة إلى التدبر في نواميس الكون لاستكشافها وتأمل ما فيها من دقة وترابط ، وإلى استخدام الاستقراء والتمحيص الدقيق من أجل الوصول إلى اليقين .

٨- وجه الطاقة العقلية إلى استخلاص حكم التشريع وأسراره ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَۚ وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا ﴿٨٢﴾ ﴾ (٤)

٩- كما وجهه إلى استخلاص الطاقات المادية في الكون والاستفادة منها في بناء

(١) سورة غافر آية : ٥٦ .
(٢) سورة الإسراء آية : ٣٦ .
(٣) سورة الكهف آية : ١٥ .
(٤) سورة النساء آية : ٨٢ .

الحضارة ﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولاً فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ ﴾ (١)

١٠- كما فتح له باب الاجتهاد في التشريع فيما لا نص فيه وذلك في مجالين :

أ- معرفة واستخلاص المقاصد والأهداف من النصوص والأحكام الشرعية .

ب- استنباط الأحكام والتشريعات للحوادث المستجدة ، وهو مجال واسع يستند إلى مبادئ عدة كالقياس والمصلحة والاستحسان وغيرها .

رابعا حفظ النسل

ويراد به حفظ النوع الإنساني على الأرض بواسطة التناسل ذلك أن الإسلام يسعى إلى استمرار المسيرة الإنسانية على الأرض حتى يأذن الله بفناء العالم ويرث الأرض ومن عليها . ومن أجل تحقيق هذا المقصد شرع الإسلام المبادئ والتشريعات التالية :

١- شريعة الزواج : فقد شرع الإسلام الزواج ورغب فيه واعتبره الطريق الفطري النظيف الذي يلتقي فيه الرجل بالمرأة لا بدوافع غريزية محضة ولكن بالإضافة إلى تلك الدوافع ، يلتقيان من أجل تحقيق هدف سام نبيل هو حفظ النوع الإنساني وابتغاء الذرية الصالحة التي تعمر العالم وتبني الحياة الإنسانية وتتسلم أعباء الخلافة في الأرض لتسلمها إلى من يخلف بعدها حتى يستمر العطاء الإنساني وتزدهر الحضارة الإنسانية في ظل المبادئ النبيلة والقيم الفاضلة .

٢- العناية بتربية النشء وتعميق روابط الألفة : إلزام الأبوين برعاية أولادهما والإنفاق عليهم حتى يتحقق للأولاد الاستغناء عن نفقة الأبوين .

٣- العناية بالأسرة وإقامتها على أسس سليمة باعتبارها الحصن الذي يحتضن جيل المستقبل ويتربى فيه ، فقد جعل الإسلام علاقة الزواج قائمة على الاختيار الحر والتراضي بين الطرفين ، وعلى الانسجام والتشاور في كافة الشؤون بحيث تشيع روح المودة والتفاهم ، وسعي كل من الزوجين في سعادة الآخر ، قال تعالى : ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ

(١) سورة الملك آية : ١٥ .

لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ (١)

٤- إحاطة العلاقة بين الذكر والأنثى بمجموعة من المبادئ والآداب الأخلاقية التي تضمن تحقيق الأهداف السامية لهذه العلاقة وتستبعد الممارسات الفوضوية للعلاقات بين الجنسين ، فعن طريق إيجاب غض بصر الذكر عن الأنثى والأنثى عن الذكر يقطع الإسلام الطريق على وسائل الإثارة في النفس البشرية . وبإيجاب اللباس الساتر بمواصفات خاصة يحارب التشريع أسباب الفتنه . وفي غير حالات الضرورة القصوى يحرم على الرجل الاختلاء بالمرأة الأجنبية حتى وإن كانت ملتزمة باللباس الساتر ، إلا بوجود أحد محارمها . وللبيوت في الإسلام حرمة عظيمة حيث لا يجوز دخولها دون استئذان أصحابا والسلام عليهم .

قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا ﴾ (٢) وبالإضافة إلى هذه الآداب وغيرها يضع الإسلام الضوابط التي تنظم حالات اجتماع الرجال والنساء عند الحاجة .

٥- تحريم الاعتداء على الأعراض ، ولذا حرم الله الزنا كما حرم القذف ، وحدد لكل منها عقوبة رادعة قال تعالى : ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ٱللَّهِ ﴾ (٣) ، ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ﴾ (٤)

---

(١) سورة الروم آية : ٢١ .
(٢) سورة النور آية : ٢٧ .
(٣) سورة النور آية : ٢ .
(٤) سورة النور آية : ٤ .

خامسا حفظ المال

كما هو شأن الإسلام دائما مع النزعات الفطرية للإنسان حيث يبيح إشباعها ويلبي مطالبها ضمن الحدود المعقولة ، مع التهذيب والترشيد حتى تستقيم وتحقق الخير للإنسان ولا تعود عليه بالشر ، كان هذا شأنه مع نزعة حب التملك الأصلية في الإنسان ، فقد أباح الملكية الفردية وشرع في ذات الوقت من النظم والتدابير ما يتدارك الآثار الضارة التي قد تنجم عن طغيان هذه النزعة من فقدان للتوازن الاجتماعي ، وتداول للمال بين فئة قليلة من التمع ، ومن النظم التي وضعها لأجل ذلك نظم الزكاة والإرث والضمان الاجتماعي ، ومن ثم اعتبر الإسلام المال ضرورة من ضروريات الحياة الإنسانية ، وشرع من التشريعات والتوجيهات ما يشجع على اكتسابه وتحصيله ، ويكفل صيانته وحفظه وتنميته ، وذلك على النحو التالي :

وسائل الحفاظ على المال إيجادا وتحصيلا :

١ الحث على السعي لكسب الرزق وتحصيل المعاش فقد حث الإسلام على كسب الأموال باعتبارها قوام الحياة الإنسانية واعتبر السعي لكسب المال -إذا توفرت النية الصالحة وكان من الطرق المباحة- ضربا من ضروب العبادة وطريقا للتقرب إلى الله قال تعالى : ﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولاً فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ ﴾ (١) وقال تعالى : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ﴾ (٢) .

٢ أنه رفع منزلة العمل وأعلى من أقدار العمال ، قال رسول الله ﷺ ﴿ ما أكل أحد طعاما قط خيرا من عمل يده وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده ﴾ (٣) حديث صحيح ، وقرر حق العمل لكل إنسان وجعل من واجب الدولة توفير العمل لمن لا يجده ،

(١) سورة الملك آية : ١٥ .
(٢) سورة الجمعة آية : ١٠ .
(٣) البخاري البيوع (١٩٦٦) ، ابن ماجه التجارات (٢١٣٨) ، أحمد (١٣٢/٤) .

كما قرر كرامة العامل وأوجب الوفاء بحقوقه المادية والمعنوية ، يقول ﷺ ﴿ أعطوا الأجير حقه قبل أن يجف عرقه ﴾ [1] ويقول فيما يرويه عن ربه : ﴿ ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة : رجل أعطى بي ثم غدر ، ورجل باع حرا فأكل ثمنه ، ورجل استأجر أجيرا ولم يوفه حقه ﴾ [2] وقرر أن أجر العامل يجب أن يفي بحاجياته .

قال ﷺ ﴿ من ولي لنا عملا وليس له منزل فليتخذ منزلا ، أو ليست له زوجة فليتخذ زوجة ، أو ليس له مركب فليتخذ مركبا ﴾ [3] وهذا ما يطلق عليه في العصر " الحديث بمبدأ " تحديد الحد الأدنى للأجور .

٣ إباحة المعاملات العادلة التي لا ظلم فيها ولا اعتداء على حقوق الآخرين ، ومن أجل ذلك أقر الإسلام أنواعا من العقود كانت موجودة بعد أن نقاها مما كانت تحمله من الظلم ، وذلك كالبيع والإجارة والرهن والشركة وغيرها ، وفتح المال أمام ما تكشف عنه التجارب الاجتماعية من عقود شريطة أن لا تنطوي على الظلم أو الإجحاف بطرف من الأطراف أو تكون من أكل أموال الناس بالباطل .

وسائل المحافظة على المال بقاء واستمرارا :

١ ضبط التصرف في المال بحدود المصلحة العامة ومن ثم حرم اكتساب المال بالوسائل غير المشروعة والتي تضر بالآخرين ، ومنها الربا لما له من آثار تخل بالتوازن الاجتماعي ، قال تعالى : ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ [4] وقال : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم

(١) ابن ماجه الأحكام (٢٤٤٣) .
(٢) البخاري البيوع (٢١١٤) ، ابن ماجه الأحكام (٢٤٤٢) ، أحمد (٣٥٨/٢) .
(٣) أبو داود الخراج والإمارة والفيء (٢٩٤٥) ، أحمد (٢٢٩/٤) .
(٤) سورة البقرة آية : ٢٧٥ .

﴿ بِٱلۡبَٰطِلِ ﴾ [(١)] .

٢ كما حرم الاعتداء على مال الغير بالسرقة أو السطو أو التحايل وشرع العقوبة على ذلك قال تعالى : ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا ﴾ [(٢)] وأوجب الضمان على من أتلف مال غيره قال ﷺ ﴿ كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه ﴾ [(٣)] .

٣ منع إنفاق المال في الوجوه غير المشروعة ، وحث على إنفاقه في سبل الخير ، وذلك مبني على قاعدة من أهم قواعد النظام الاقتصادي الإسلامي وهي أن المال مال الله وأن الفرد مستخلف فيه ووكيل قال تعالى : ﴿ وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسۡتَخۡلَفِينَ فِيهِۖ ﴾ [(٤)] ، ﴿ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِيٓ ءَاتَىٰكُمۡۚ ﴾ [(٥)] ومن ثم كان على صاحب المال أن يتصرف في ماله في حدود ما رسمه له الشرع ، فلا يجوز أن يفتن بالمال فيطغى بسببه لأن ذلك عامل فساد ودمار قال تعالى : ﴿ وَإِذَآ أَرَدۡنَآ أَن نُّهۡلِكَ قَرۡيَةً أَمَرۡنَا مُتۡرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيۡهَا ٱلۡقَوۡلُ فَدَمَّرۡنَٰهَا تَدۡمِيرٗا ﴿١٦﴾ ﴾ [(٦)] ولا يجوز له أن يبذر في غير طائل قال تعالى : ﴿ وَلَا تُبَذِّرۡ تَبۡذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلۡمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخۡوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِۖ ﴾ [(٧)] .

٤ سن التشريعات الكفيلة بحفظ أموال القصر والذين لا يحسنون التصرف في أموالهم ، من يتامى وصغار حتى يبلغوا سن الرشد ومن هنا شرع تنصيب الوصي عليه قال

---

(١) سورة البقرة آية : ١٨٨ .
(٢) سورة المائدة آية : ٣٨ .
(٣) مسلم البر والصلة والآداب (٢٥٦٤) ، أحمد (٢٧٧/٢) .
(٤) سورة الحديد آية : ٧ .
(٥) سورة النور آية : ٣٣ .
(٦) سورة الإسراء آية : ١٦ .
(٧) سورة الإسراء : ٢٦ - ٢٧ .

تعالى : ﴿ وَٱبْتَلُواْ ٱلْيَتَـٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ﴾ [1] وقال تعالى : ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَـٰمَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ﴾ [2] ومن ذلك الحجر على البالغ إذا كان سيئ التصرف في ماله قال تعالى : ﴿ وَلَا تُؤْتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَـٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٥﴾ ﴾ [3] .

٥ تنظيم التعامل المالي على أساس من الرضا والعدل ومن ثم قرر الإسلام أن العقود لا تمضي على المتعاقدين إلا إذا كانت عن تراض وعدل ولذلك حرم القمار قال تعالى :

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾ [4] .

٦ الدعوة إلى تنمية المال واستثماره حتى يؤدي وظيفته الاجتماعية وبناء على ذلك حرم الإسلام حبس الأموال عن التداول وحارب ظاهرة الكنز قال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ ﴾ [5] وبذه التشريعات كلها حفظ الإسلام المال وصانه عن الفساد حتى يؤدي دوره كقيمة لا غنى عنها في حفظ نظام الحياة الإنسانية ، وتحقيق أهدافها الحضارية والإنسانية . شأنه في ذلك شأن كل المصالح السابقة التي تمثل أساس الوجود الإنساني وقوام الحياة الإنسانية ومركز الحضارة البشرية ، والتي بدون مراعاتا وحفظ نظامها يخرب العالم وتستحيل الحياة الإنسانية ويقف عطاؤها واستثمارها في هذا الوجود .

(١) سورة النساء آية : ٦ .
(٢) سورة البقرة آية : ٢٢٠ .
(٣) سورة النساء آية : ٥ .
(٤) سورة النساء آية : ٢٩ .
(٥) سورة التوبة آية : ٣٤ .

فهرس الآيات

أرأيت الذي ينهى ٥
أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا................................. ١٢
أم اتخذوا من دونه آلهة قل هاتوا برهانكم هذا ذكر من معي وذكر من.......................... ١٠
آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته........................... ٤
آمنوا بالله ورسوله وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه فالذين آمنوا................................. ١٧
إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة لهم ٧
إن الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا فلهم عذاب جهنم.................................. ٥
إن الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم إن في صدورهم إلا.............................. ١٢
إن في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب...................... ١١
إنا عرضنا الأمانة على السماوات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها............................... ١٠
أولم ينظروا في ملكوت السماوات والأرض وما خلق الله من شيء وأن ٤
ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن.......................... ٥
الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ولولا ٦
الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان.................................. ١٦
الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بما................................. ١٤
فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا ١٥
فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل ٣
فتعالى الله الملك الحق ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يقضى إليك وحيه ١١
في الدنيا والآخرة ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم ١٨
قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئا وبالوالدين ٩
من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو.................................. ٩
هؤلاء قومنا اتخذوا من دونه آلهة لولا يأتون عليهم بسلطان بين فمن ١٢
هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه................. ١٣، ١٥
وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيرا... ١٧
وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول ١٧

وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا............................١٨
والذين اجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها وأنابوا إلى الله لهم البشرى ١١
والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بتانا................................٨
والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين ١٤
والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله ١٧
وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب.......................................٦
وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه ٧
وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى تلك أمانيهم قل..................................١١
وكأين من آية في السماوات والأرض يمرون عليها وهم عنها معرضون.................................٤
ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما وارزقوهم فيها ١٨
ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا با إلى الحكام لتأكلوا ١٦
ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان ١٢
ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر 5
وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله والذين...................................١٧
وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير.....................................٩
وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء..................................٦، ٩
ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم.............................٨، ١٣
ومن الناس والدواب والأنعام مختلف ألوانه كذلك إنما يخشى الله من...................................١١
ومن يدع مع الله إلها آخر لا برهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه ١١
ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه ٩
ياأيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله.....................................٤
ياأيها الذين آمنوا إن كثيرا من الأحبار والرهبان ليأكلون أموال ١٨
ياأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من ١٠
ياأيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد.....................................٩
ياأيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون...................................٩، ١٨
ياأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا................................١٤
يابني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك 5

فهرس الأحاديث

أعطوا الأجير حقه قبل أن يجف عرقه.. ١٦
بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله،.............................. ٥
ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حرا فأكل..................... ١٦
كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه ١٧
لهم ما لنا وعليهم ما علينا ٦
ما أكل أحد طعاما قط خيرا من عمل يده وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده............ ١٥
من قتل معاهدا لم يرح ريح الجنة.. ٩
من ولي لنا عملا وليس له منزل فليتخذ منزلا، أو ليست له زوجة فليتخذ........................ ١٦
وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه، ولا يزال عبدي يتقرب ٥

الفهرس

مفهوم المقاصد ٢
أقسام المقاصد في الشريعة الإسلامية ٢
المقصد العام ٢
المقاصد الخاصة ٢
مراتب المصالح البشرية ٢
الضروريات ٢
الحاجيات ٢
التحسينيات ٣
الكليات الخمس ٣
أولا حفظ الدين ٣
ثانيا حفظ النفس ٧
ثالثا حفظ العقل ١٠
رابعا حفظ النسل ١٣
خامسا حفظ المال ١٥
فهرس الآيات ١٩
فهرس الأحاديث ٢١
الفهرس ٢٢